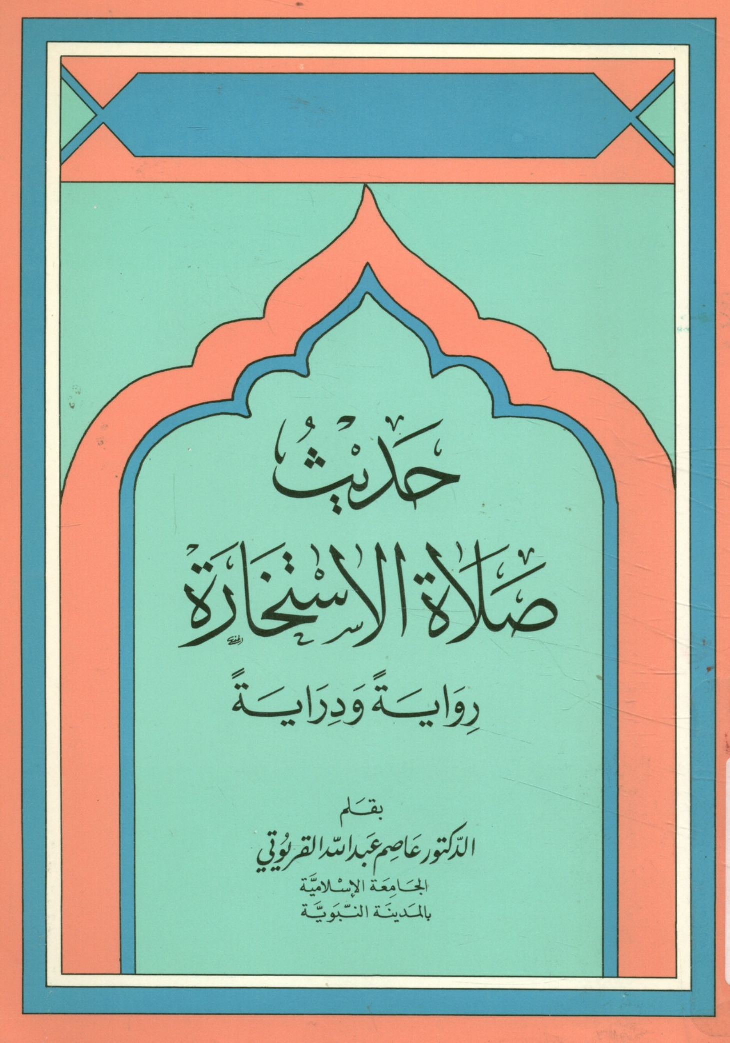


حديث صلاة الاستخارة

رواية ودراية

بقلم

الدكتور عاصم عبدالله القريوتي

الجامعة الإسلامية

بالمدينة النبوية

حَدِيثُ
صَلَاةِ الاسْتِخَارَةِ

الطبعة الأولى
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م



بقلم
الدكتور عاصم عبد الله القريوتي

الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا مَنْ يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإن الأصل في قبول الأعمال والأقوال عند الله عز وجل الإخلاص لله سبحانه وتعالى ومتابعة رسوله ﷺ في ذلك كله، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُواْ لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادة رَبِّه أَحداً﴾ [الكهف: ١١٠].

ولما كانت صلاة الاستخارة ودعاؤها من العبادات التي طرأ عليها التحريف في الفهم وإحداث أُمور بالكهانة أشبه، وقد سألني بعض الأحبة عن ذلك فوقع في نفسي بيان هٰذه العبادة بما دلَّ عليه الدليل من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه محمد ﷺ مستعيناً بالله وحده متوكلاً عليه.

وقد ضَمَّنت هذا البحث:

حَدَّ الاستخارة لغةً وشرعاً.

تخريج حديث الاستخارة.

توضيح بعض الاشكالات الحديثية في الحديث وإزالتها.

تخريج الأحاديث الواردة في الاستخارة.

شرح موجز للحديث.

فوائد في الاستخارة.

مِنْ فوائد الحديث.

الحكمة من الاستخارة.

مسائل فقهية مختصرة في صلاة الاستخارة ودعائها.

والله سبحانه أسأل لي ولجميع المسلمين التوفيق لخدمة دينه والذَّب عنه وأن يغفر لي بهٰذا العمل وأن يكتب لي به الأجر إنه سميع مجيب.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

وكتب:

أبو صهيب عاصم عبد الله القريوتي

المدينة في ٧/ ربيع الثاني/ ١٤٠٧هـ.

حَدُّ الاسْتِخَارَة لُغَةً وَشَرْعًا

الاستخارة لغة:

هي استفعال من الخير أو من الخِيَرة - بكسر أوله وبفتح ثانية - بوزن عِنَبَه[١].

والخير ضد الشر، تقول: خِرْتَ يا رجل فأنت خائرٌ وخَيِّرٌ. وخار الله لك أي أعطاك ما هو خير لك.

والخِيْرَة بسكون الياء الاسم منه، وأما بالفتح فهي الاسم من قولك: اختاره الله.

ومحمد ﷺ خِيَرَة الله من خلقه، يقال بالفتح والسكون[٢].

والاستخارة: اسم بمعنى طلب خير الأمرين لمن احتاج إلى أحدهما ويقال: استخر الله يَخِر لك[٣].

الاستخارة شرعاً:

هي صلاة ركعتين من غير الصلوات المفروضة مع دعاء مخصوص فيه سؤال خير فعل شيء مشروع أو تركه.

---

١ - أنظر «تاج العروس» مادة خ ي ر.
٢ - النهاية في غريب الحديث (٩/٢).
٣ - راجع المصدرين السابقين.

مشروعيتها:

ثبتت الاستخارة بحديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه. قال:

«كان رسولُ الله ﷺ [وفي رواية النبي ﷺ البخاري ١١/١٨٣] يُعَلِّمنا [وفي رواية يُعَلِّم أصحابَه البخاري ١٣/٣٧٥] الاستخارَةَ في الأُمور [كُلِّها البخاري ١١/١٨٣] كما يُعَلِّمُنا السورةَ مِنَ الْقرآنِ يقولُ [لنا الترمذي] إذا هَمَّ أَحَدُكُم بالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ ركْعَتَين مِنْ غَيْرِ الفَريضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ [وفي رواية يقول البحارى ١١/١٨٣ والنسائي]:

اللهم إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ [وفي رواية وأَسْتَعِينُكَ كما في بعض نسخ سنن النسائي] بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ فإِنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ ولا أَعْلَمُ وأَنْتَ عَلَّامُ الغيوب.

اللَّهُمَّ إن كنتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذا الأمرَ [ثمَّ يُسَمِّيه [بعينه البخاري ١٣/٣٧٥ والترمذي] [وفي رواية فيسميه ما كان من شيء ابن ماجه] خيرٌ لي في ديني ومَعَاشي [ومعادي الترمذي] وعاقبةِ أَمْرِي أو قالَ عَاجِلِ أَمْرِي وآجله فاقْدُرْهُ لي ويَسِّره لي ثم بَارِك لي فيه.

وإن [وفي رواية اللهمَّ إن الترمذي] كُنتَ تَعْلَم أَنَّ هٰذَا الأمرَ شَرٌّ لي في ديني ومعاشي وعاقبةِ أَمري أو قالَ في عاجل أمري وآجله فاصرِفهُ عَنِّي واصرفني عنه واقْدُر لي الخَيْرَ حَيْثُ كانَ ثم أرضني [وفي رواية رَضِّني البخاري ١١/١٨٣] به.

قال: ويُسَمِّي حاجته».

تخريج الحديث

الحديث رواه البخاري في صحيحه في ثلاثة مواطن:

١ - في كتاب التهجد، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى[٤] واللفظ له.

٢ - وفي كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة[٥].

٣ - وفي كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿قل هو القادر﴾[٦].

ورواه أبو داود في كتاب الصلاة؛ باب في الاستخارة[٧].

ورواه الترمذي في كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الاستخارة[٨].

---

٤ - انظر «فتح الباري» (٣/٤٨).
٥ - المصدر السابق (١١/١٨٣).
٦ - المصدر السابق (١٣/٣٧٥).
٧ - سنن أبي داود (٢/٩٨).
٨ - جامع الترمذي (٢/٣٤٥ - ٣٤٦).

وقال: «حديث جابر حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي الموالي وهو شيخ مديني ثقة روى عنه سفيان حديثا وقد روى عن عبدالرحمن غير واحد من الأئمة. وهو عبد الرحمن بن زيد بن أبي الموالي».

ورواه النسائي في «المجتبى» كتاب النكاح، باب كيف الاستخارة[٩].

وفي «النعوت» من السنن الكبرى كما في «تحفة الأشراف[١٠]».

وفي عمل اليوم والليلة» باب ما يقول إذا أراد سفراً[١١].

ورواه ابن ماجة في كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الاستخارة[١٢].

ورواه أحمد في مسنده[١٣].

ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على المسند[١٤]».

والبغوي في «شرح السنة[١٥]».

---

٩ - سنن النسائي (٦/٨٠-٨١).
١٠ - (٢/٣٦٩).
١١ - حديث رقم (٤٩٩).
١٢ - سنن ابن ماجه (١/٤٤٠).
١٣ - (٣/٢٤٤).
١٤ - المسند (٣/٢٤٤).
١٥ - (٤/١٣٥).

وابن السني في «عمل اليوم والليلة[١٦]».
وغيرهم.

قلت: روى هذا الحديث جميعهم عن عبدالرحمن بن أبي الموالي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه به.

والحديث مع كونه في صحيح البخاري فقد قال الحافظ ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» في ترجمة عبدالرحمن بن أبي الموال:

«ثنا ابن أبي عصمة، ثنا أبو طالب، سألت أحمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن أبي الموال قال: عبدالرحمن لا بأس به قال: كان محبوساً في المطبق حين هزم هؤلاء، يروي حديثاً لابن المنكدر، عن جابر عن النبي ﷺ في الاستخارة ليس يرويه أحد غيره هو منكر. قلت: هو منكر؟ قال: نعم ليس يرويه غيره لا بأس به وأهل المدينة إذا كان حديث غلط يقولون ابن المنكدر عن جابر وأهل البصرة يقولون ثابت عن أنس يحيلون عليها» ثم قال ابن عدي:

«ولعبد الرحمن بن أبي الموال أحاديث مناكير غير ما ذكرت وهو مستقيم الحديث، والذي أنكر عليه حديث الاستخارة، وقد روى حديث الاستخارة غير واحد من أصحاب النبي ﷺ

---

١٦ - حديث رقم (٦٠١).

كما رواه ابن أبي الموال[17] ».

قلت:

١ - عبد الرحمٰن بن أبي الموال المدني قد روى عنه الثوري وابن المبارك وقتيبة وجماعة وقد وثقه الترمذي وابن معين والنسائي وأبو زرعة وأبو داود وقال ابن معين أيضاً صالح.

وقال ابن خراش: صدوق، وقال أبو حاتم: لا بأس هو أحب إلي من أبي معشر.

وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن عدي: مستقيم الحديث.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: من ثقات التابعين. وأما في «التقريب» فقال: «صدوق ربما أخطأ»[18].

وخلاصة الأمر في الراوي أنه ثقة عند جمهور أهل العلم، وقد احتج به البخاري وغيره.

---

١٧ - الكامل في الضعفاء (١٦١٧/٤).

١٨ - انظر لترجمته: «الجرح والتعديل» (٢٩٣/٥) و«ميزان الاعتدال» (٥٣٩/٢) و«تهذيب الكمال» (٢٢/٥) و«تهذيب التهذيب» (٢٨٣/٦) و«تقريب التهذيب» (٥٠٠/١). و«خلاصة تذهيب تهذيب الكمال» (ص ٢٣٥). =

٢ - كلام الإمام أحمد الذي نقله ابن عدي، وذكر عن الإمام أنه قال في حديث عبدالرحمٰن في صلاة الاستخارة إنه منكر. لا يدل على تضعيف الحديث عند الإمام أحمد، خلافاً لما يفهم من ابن عدي. وقد قال الحافظ ابن حجر:

«كأنه (أي ابن عدي) فهم من قول أحمد إنه منكر تضعيفه، وهو المتبادر، لكن اصطلاح أحمد اطلاق هٰذا اللفظ على الفرد المطلق، ولو كان راويه ثقة، وقد جاء ذلك في حديث: «الأعمال بالنيات» فقال في رواية محمد بن إبراهيم التيمي: «روي حديثاً منكراً»، ووصف محمداً مع ذلك بالثقة، وقد نقل ابن الصلاح مثل هٰذا عن البرزنجي»[١٩].

قلت: ومما يؤكد ما نقلناه عن اصطلاح الإمام أحمد أنه قال في «يزيد بن عبد الله بن خصيفة» إنه ثقة، مع أن الإمام أحمد قال فيما رواه أبو داود عنه: «منكر الحديث»[٢٠].

= والموال بفتح الميم وتخفيف الواو جمع مولى كما في «فتح الباري» (١٨٣/١١) وفي بعض المصادر إثبات الياء وفي بعضها بحذفها وفي المغني في ضبط أسماء الرجال» «بفتح الميم كالجواري». وقال شيخنا محمد عطاء الله حنيف (٦٧/٢ التعليقات السلفية): «وحذف الياء من آخر الأسماء شائع كالعاص والعاصي والله أعلم».

١٩ - انظر «الفتوحات الربانية على الأذكار النووية» (٣٤٥/٣).

٢٠ - انظر «ميزان الاعتدال» (٣٣٠/٤).

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في ترجمة يزيد عن قول أحمد «منكر الحديث»: «هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يُغرِب على أقرانه عُرِف ذلك بالاستقراء من حاله»[٢١].

وقال الحافظ أيضاً في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي في (الهدي): «المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له فيحمل هذا على ذلك»[٢٢].

وقال الحافظ كذلك في ترجمة بريد بن عبدالله في «الهدي»: «وأحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة»[٢٣].

قلت: العجب أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - لم ينبه على اصطلاح أحمد خلال شرحه لحديث الاستخارة، ولا عند كلامه على عبدالرحمن بن أبي الموالي في «هدي الساري» (ص ٤١٩)، وإنما قال بعد ذكر أقوال الأئمة وكلام أحمد: «والخطب فيه سهل، وقد احتج به البخاري وأصحاب السنن».

---

٢١ - هدي الساري (ص ٤٥٣).

٢٢ - المصدر السابق (ص ٤٣٧).

٢٣ - المصدر السابق (ص ٣٩٢) وانظر لاصطلاح أحمد «الرفع والتكميل» (ص ٩٣و٩٤) و«دراسات في الجرح والتعديل» (ص ٢٤٢).

٣ - إن تفرد عبد الرحمٰن لا يقدح بالحديث لأنه ثقة، وليس فيه مخالفة لما رواه غيره من الثقات. بل لو كان فيه مخالفةٌ لم يكن فيه قدح، وإنما يكون الحديث شاذاً[٢٤].

ومما سبق نعلم أن قول الشوكاني رحمه الله في «تحفة الذاكرين» (ص ١٦٩): «قد ضعفه أحمد» فيه ما فيه كما مضى بيانه.

٤ - ما نقله ابن عدي عَقِب قول الإمام أحمد: لا بأس به «وأهل المدينة إذا كان حديث غلط، يقولون ابن المنكدر عن جابر. وأهل البصرة يقولون ثابت عن أنس، يحيلون عليها» قد استشكله الحافظ العراقي فقال:

«لم يظهر لي وجه هذا الكلام، ولا كلام مَنْ هو، وفيه نظر فيراجع من نسخة أخرى (أي من «ميزان الإعتدال» لأن العراقي نقل كلام ابن عدي من الميزان ولم ينقله من الكامل) وروايات محمد بن المنكدر عن جابر صحيحة متفق على صحتها»[٢٥]. وأما الحافظ ابن حجر فقال:

«يظهر لي أنَّ مرادهم التَّهَكُّم والنُّكتة في اختصاص الترجمة الشهرة والكثرة»[٢٦].

---

٢٤ - انظر شرح العراقي للترمذي (ق ٣٣٥/أ).

٢٥ - المصدر السابق (ق ٣٣٥/ أ).

٢٦ - انظر «فتح الباري» (١٨٤/١١).

٥ - قول ابن عدي: «وقد روى حديث صلاة الاستخارة غير واحد من أصحاب النبي ﷺ كما رواه ابن أبي الموال» فليس الأمر كما قال، وإن كان لا يقدح بابن أبي الموال على أي حال وإليك البيان:

١ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: علَّمنا رسول الله ﷺ الاستخارة فقال: «إذا أراد أحدكم أمراً فليقل:

اللهم إني أستخيرك بعلمك، واستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تعلم ولا أعلم، وتقدر ولا أقدر، وأنت عَلَّامُ الغيوب، فإن كان هذا الذي أريد خيراً في ديني، وعافية أمري، فيسره لي، وإن كان غير ذلك خيراً، فاقدر لي الخير حيث كان، يقول ذلك ثم يعزم».

رواه الطبراني في «المعجم الكبير»[٢٧] وفي إسناده صالح ابن موسى الطلحي وهو متروك[٢٨].

ورواه الطبراني أيضا في الكبير[٢٩] بلفظ:

«كان إذا استخار في الأمر يريد أن يصنعه يقول:

اللهم إني أستخيرك بعلمك، واستقدرك بقدرتك، وأسألك

---

٢٧ - (٩٥/١٠) رقم الحديث (١٠٠١٢).

٢٨ - تقريب التهذيب (٣٦٣/١).

٢٩ - (١١١/١٠) رقم الحديث (١٠٠٥٢).

من فضلك، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب.

اللهم إن كان هذا خيراً لي في ديني، وخيراً لي في معيشتي، وخيراً لي فيما ابتغي به الخير فخر لي في عافية، ويسره، ثم بارك لي فيه، وإن كان غير ذلك خيراً لي فاقدر لي الخير حيث كان».

قلت: الحديث من رواية ابن أبي ليلى، عن فضيل بن عمرو، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله به. وابن أبي ليلى[٣٠] صدوق سيء الحفظ جداً[٣١].

ورواه الطبراني[٣٢] في الأوسط والصغير أيضاً من رواية اسماعيل بن عياش، عن المسعودي، عن الحكم بن عتيبة وحماد ابن أبي سليمان، عن ابراهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله ابن مسعود قال: «كان رسول الله يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول:

إذا أراد أحدكم أمراً فليقل: اللهم إني استخيرك بعلمك، واستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كان

---

٣٠ - وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى انظر شرح العراقي (٣٣٧/ب).

٣١ - تقريب التهذيب (١٨٤/٢).

٣٢ - مجمع البحرين في زوائد المعجمين» (ق ٩٧/ب).

في هذا الأمر خير لي في ديني ودنياي، وعاقبة أمري، فَقَدِّرْه لي، وإن كان غير ذلك خيراً فسهِّل لي الخير حيث كان، واصرف عني الشر حيث كان، ورضني بقضائك».

وقال: لم يروه عن الحكم إلا المسعودي.

قلت: في إسناده إسماعيل بن عياش، عن المسعودي وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم[٣٣]. وروايته هنا ليست عن أهل بلده[٣٤]. والمسعودي صدوق اختلط قبل موته، فمن سمع منه ببغداد فَبعد الاختلاط[٣٥].

ورواه أيضاً في المعجم الأوسط[٣٦] عن عثمان بن إبراهيم، ثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة، عن حماد (فقط)، عن إبراهيم نحوه..

قلت: في سنده المسعودي أيضاً. وأبو حنيفة هو الإمام الفقيه المشهور.

ورواه أيضاً في الأوسط[٣٧] من طريق مبارك ابن

---

٣٣ - «تقريب التهذيب» (٧٣/١).
٣٤ - شرح الترمذي (ق ٣٣٤/ب).
٣٥ - تقريب التهذيب (٤٨٧/١).
٣٦ - مجمع البحرين (ق ٩٧/ب).
٣٧ - المصدر السابق (ق ٩٧/ب).

فضالة. عن عاصم - أحسبه - عن زر، عن عبد الله بن مسعود. بمعناه.

قلت: ومبارك بن فضالة، وإن كان صدوقاً، فهو يدلِّس تدليس التسوية[٣٨]، ولا يقبل تحديثه إلا إذا صرح بالسماع أو التحديث[٣٩] وقد عنعن هنا ولم يصرح بالتحديث.

٢ - وعن أبي أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال له:

«اكتم الخطبة، ثم توضأ، فأحسن وضوءك، وَصَلِّ ما كتب الله لك، ثم احمد رَبَّك ومجده، ثم قل:

اللهم إنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، فإن رأيت لي في فلانة - تسميها- خيراً في ديني ودنياي وآخرتي، فاقدرها لي، وإن كان غيرها أحب إلي منها في ديني ودنياي وآخرتي، فاقض لي بها، أو قل: فاقدرها لي».

٣٨ - انظر «تقريب التهذيب» (٢/٢٢٧) و«الكاشف» (٣/١٠٤) وتدليس التسوية: أن يُسقط الراوي غير شيخه لضعفه أو صغره بصيغة محتملة فَيُصيِّرُ الإسناد عالياً وهو في الحقيقة نازل أو يُصَيِّرُ الإسناد ثقة عن ثقة فَيُحْكَم له بالصحة وهو أفحش أنواع التدليس وشرها. أنظر «جامع التحصيل» (١١٨).

٣٩ - وقد ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني في «المرتبة الثالثة» من المدلسين (ص ٤٣) وهم المكثرون من التدليس ولم يحتج الأئمة بأحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ومنهم من قبلهم كما نص على ذلك الحافظ في مقدمته لتعريف أهل التقديس (ص ١٣).

رواه أحمد[٤٠] والحاكم[٤١] وقال:

«هذه سنة صلاة الاستخارة عزيزة تفرد بها أهل مصر ورواتها عن آخرهم ثقات ولم يخرجاه» وأقره الذهبي.

ورواه الحاكم[٤٢] أيضاً وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

ورواه ابن حبان[٤٣] والطبراني في «المعجم الكبير»، كما في عمدة القاري[٤٤] وشرح الترمذي[٤٥].

قلت:

الحديث عندهم مداره على أيوب بن خالد بن أبي أيوب، ووالده وقد قال العراقي في الحديث: «وإسناد الطبراني وابن حبان جيد لولا انفراد أيوب عن أبيه خالد فإن الوليد بن أبي الوليد ثقة احتج به مسلم، وأيوب وأبوه خالد ذكرهما ابن حبان في الثقات»[٤٦].

---

٤٠ - المسند (٤٢٣/٥).
٤١ - المستدرك (٣١٤/١).
٤٢ - المصدر السابق (١٦٥/٢).
٤٣ - موارد الظمآن (حديث ٦٨٥).
٤٤ - (٢٢٢/٧).
٤٥ - (ق ٣٣٥/ب).
٤٦ - انظر شرح الترمذي (ق ٣٣٤/ب).

وقال الحافظ ابن حجر كما في «الفتوحات»[٤٧]:

«هذا الحديث حسن من هذا الوجه صحيح شواهده».

قلت:

مدار الحديث على الوليد بن أبي الوليد، وأيوب بن خالد، وأبيه كما سبق. فأما الوليد ابن أبي الوليد فوثّقه ابن حبان وقال: «ربما خالف على قلة روايته» وكما وثقه أبو زرعة والعجلي والذهبي[٤٨]، وأما الحافظ ابن حجر فقد قال فيه: «لين الحديث»[٤٩]. وقد احتج مسلم بالوليد في صحيحه.

وأما أيوب بن خالد ابن أبي أيوب ووالده، فلم يوثقهما غير ابن حبان، وابن حبان معروف بتساهله بالتوثيق وتوثيق المجاهيل»[٥٠].

وقد قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»[٥١]: «أيوب بن خالد بن صفوان بن أوس بن جابر الأنصاري المدني، نزيل الرقة، ويعرف بأيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري وأبو أيوب جده لأمه عَمْرَةَ، فيه لين».

---

٤٧ - (٣/٣٤٦).

٤٨ - انظر «تهذيب التهذيب» (١١/١٥٧) و«الخلاصة» (ص ٤١٨) و«الكاشف» (٣/٢١٤).

٤٩ - تقريب التهذيب (٢/٣٣٧).

٥٠ - انظر «لسان الميزان» (١/١٤) و«التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» (١/٤٣٧).

٥١ - (١/٨٩).

قلت:

في إسناد الإمام أحمد أيضاً عبد الله بن لهيعة، وروايته نقبل إذا روى عنه العبادلة[٥٢]، وهذا الحديث ليس منها.

وكما روى الإمام أحمد[٥٣] من غير طريق ابن لهيعة، ولم يذكر متن الحديث، وفيه أيضاً الوليد بن أبي الوليد، عن أيوب بن خالد بن أبي أيوب.

وخلاصة الأمر أن الحديث لم ينهض ويرقى إلى الحسن[٥٤] فضلاً عن الصحيح، كما سبق بيانه، ولو صح لكان شاذاً، لمخالفته رواية الثقات، حيث فيه «صلِّ ما كتب الله لك» بينما الذي في الحديث الصحيح من حديث جابر رضي الله عنه «فليركع ركعتين» والله أعلم.

٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

٥٢ - قال الحافظ في «التقريب» (١/١٤٤): «صدوق خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون» وبقية العبادلة: عبد الله بن يزيد المقري وعبد الله ابن مسلمة القعنبي. انظر «تهذيب التهذيب» (٥/٣٧٨) و«ميزان الاعتدال» (٤/٤٧٥).

٥٣ - (٥/٤٢٣).

٥٤ - وقد ضعفه العلامة الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (حديث ١١٩٠) وأحال إلى «السلسلة الضعيفة» (رقم ٢٨٧٥).

«إذا أراد أحدكم أمراً فليقل:

اللهم إني أستخيرك بعلمك، واستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب».

اللهم إن كان كذا وكذا في الذي يريد خيراً لي في ديني، ومعيشتي، وعاقبة أمري، وإلا فاصرفه عني، واصرفني عنه، ثم قَدِّر لي الخير أينما كان لا حول ولا قوة إلا بالله».

رواه أبو يعلى[٥٥] من طريق ابن اسحاق: حدثني عيسى ابن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري به.

ورواه ابن حبان من هذا الوجه[٥٦].

وكما رواه الطبراني في الأوسط نحوه[٥٧].

وقد قال الهيثمي في الحديث: «رجاله موثقون»[٥٨] وكما قال فيه العراقي «إسناده جيد وعيسى بن عبد الله بن مالك ذكره ابن حبان في الثقات، وابن اسحاق صرح بالتحديث، وباقيهم ثقات»[٥٩].

---

٥٥ - كما في شرح الترمذي» (٥٣٣/ب).

٥٦ - موارد الظمآن (حديث ٦٨٦).

٥٧ - مجمع الزوائد (٢٨١/٢).

٥٨ - المصدر السابق.

٥٩ - شرح الترمذي (ق ٣٣٤/ب).

قلت: عيسى بن عبد الله بن مالك هو العمري، وقيل فيه عبد الله بن عيسى، قال ابن المديني: «مجهول لم يرو عنه غير محمد بن إسحاق»[٦٠].

أقول: بل روى عنه أخوه محمد، والحسن بن الحر، وابن لهيعة، وغيرهم[٦١].

وأما توثيق ابن حبان له فقد انفرد بذلك، وقد سبق أن انفراد ابن حبان بالتوثيق فيه ما فيه، ولعله لهذا قال الهيثمي في الحديث: «ورجاله موثقون»، ولم يقل «ورجاله ثقات» وقد قال الذهبي[٦٢] في عيسى: «وُثِّق». ولهذا قال ابن حجر في «التقريب»[٦٣] «مقبول» أي عند المتابعة وإلا فهو لين الحديث كما نص على ذلك في مقدمة التقريب. ولما سبق فالحديث لا ينهض للصحة أو الجودة والله أعلم. وقد ضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع الصغير»[٦٤] وقد قال ابن حجر كما في «الفتوحات الربانية»[٦٥] إنه من طريق أخرى أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الدعاء وابن حبان في صحيحه.

---

٦٠ - تهذيب التهذيب (٢١٧/٨).
٦١ - المصدر السابق.
٦٢ - الكاشف (٣١٦/٢).
٦٣ - (٩٩/٢).
٦٤ - رقم الحديث (٤١٧) وأحال للسلسلة الضعيفة رقم (٢٣٠٥).
٦٥ - (٤٧/٣).

قلت: سبق أن ما في «موارد الظمآن في زوائد ابن حبان» في إسناده عيسى بن عبدالله، والله أعلم بما في طريق ابن أبي الدنيا. وعلى أي حال فالحديث ليس فيه ذكر لصلاة الاستخارة.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا أراد أحدكم أمراً فليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تقدر، ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كان كذا وكذا خيراً لي في ديني، وخيراً لي في معيشتي، وخيراً لي في عاقبة أمري، فاقدره لي، وبارك لي فيه، وإن كان غير ذلك خيراً لي، فاقدر لي الخير حيث كان، ورضني بقدرك».

رواه ابن حبان[٦٦] من طريق أبي المفضل بن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة به. وقال ابن حبان: أبو المفضل اسمه شبل مستقيم الأمور في الحديث.

قلت: الحديث حسنه الحافظ ابن حجر كما في «الفتوحات الربانية»[٦٧]. وأما ابن عدي فقد قال في أبي المفضل:

---

٦٦ - موارد الظمآن (حديث ٦٨٦).

٦٧ - (٣٣٧/٣).

«حدث بأحاديث غير محفوظة مناكير» وأورد له هذا الحديث وقال: إنه منكر بهذا الإسناد لا يحدث به غير شبل»[٦٨].

والحديث قد ضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع الصغير»[٦٩] والله أعلم.

٥ - وعن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - قالا:

كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم ما قضيت علي من قضاء، فاجعل عاقبته إلى خير».

رواه الطبراني في «المعجم الكبير»[٧٠] عن علي بن سعيد الرازي، ثنا عبدالله بن هانىء المقدسي، ثنا هانىء ابن عبدالرحمن، عن عمه إبراهيم بن أبي عبلة، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر... الحديث.

قلت: عبد الله بن هانىء هو ابن أبي عبلة قال ابن أبي حاتم: «روى عنه محمد بن عبدالله بن محمد بن مخلد الهروي عن أبيه عن إبراهيم بن أبي عبلة أحاديث بواطيل» وقال أيضاً: «سمعت أبي يقول: «قدمت الرملة فذكر لي أن في بعض

---

٦٨ - الكامل في الضعفاء (١٣٦٧/٤) وانظر «ميزان الاعتدال» ٢٦١/٢).
٦٩ - رقم الحديث (٤١٧) وأحال للسلسلة الضعيفة رقم (٢٣٠٥).
٧٠ - (١٩٦/١١) رقم الحديث (١١٤٧٧).

القرى هذا الشيخ وسألت عنه فقيل: هو شيخ يكذب فلم أخرج إليه ولم أسمع منه »[٧١].

وقال الذهبي في « الميزان »[٧٢] :« أدركه أبو حاتم الرازي متهم بالكذب ». وأما ابن حبان فقد وثقه[٧٣] وتوثيقه لا يعتد به عند الانفراد بالتوثيق فكيف إن خالف غيره كأبي حاتم الرازي.

فالحديث ليس بصحيح إذن وليس فيه ذكر للصلاة أيضاً.

٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

« علمنا رسولُ الله ﷺ الاستخارة فقال: يقول أحدكم اللهم إني أستخيرك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، فإن كان كذا وكذا يسمي الأمر باسمه، خيراً لي في ديني ومعيشتي، وخيراً لي في عاقبة أمري، وخيراً لي في الأمور كلها، فاقدره لي، وبارك لي فيه، وان كان غير ذلك خيراً لي، فاقدر لي الخير حيث كان، ورضني به ».

رواه الطبراني في « المعجم الأوسط »[٧٤] عن الحكم ابن

---

٧١ - الجرح والتعديل (١٩٤/٥) وانظر «لسان الميزان» (٣٧١/٣).

٧٢ - (٥١٧/٢).

٧٣ - الثقات (٣٥٧/٨) وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢٨١/٢): « ذكره ابن حبان في الثقات وهو متهم ».

٧٤ - مجمع البحرين (ق ٩٧/ب).

عبد الله الإيلي، عن القاسم، عن عبد الله بن عمر قال فذكره.

قلت: الحكم بن عبد الله الإيلي متروك الحديث، متهم بالكذب[٧٥].

تنبيه: لم يذكر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»[٧٦] رواية عبد الله بن عمر هذه من هذه الطريق، وإنما ذكر روايته السابقة التي مع ابن عباس فقط.

تنبيه آخر: قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»[٧٧]: «وفيه من لم أجد من ترجمه» ولم ينبه إلى العلة الكبرى وهي الحكم الإيلي.

أقول:

جاء أيضاً ذكر الاستخارة من غير دعاء ولا صلاة في أحاديث وهي:

١ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«من سعادة ابن آدم، رضاه بما قضى الله له، ومن شقاوة ابن آدم تركه، استخارة الله ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له».

---

٧٥ - انظر «ميزان الاعتدال» (٥٧٣/١).
٧٦ - (١٨٤/١١).
٧٧ - (٢٨١/٢).

رواه الترمذي[٧٨] وقال: «هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ويقال له أيضاً حماد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم المدني، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث».

ورواه الإمام أحمد في مسنده[٧٩] بلفظ:

«من سعادة ابن آدم ثلاثة، ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة: ثلاثة من سعادة ابن آدم «المرأة الصالحة، والمسكن الصالح، والمركب الصالح. ومن شقاوة ابن آدم: المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء».

ورواه الإمام أحمد في مسنده[٨٠] بلفظ آخر عن سعد أيضاً:

«من سعادة ابن آدم استخارته الله، ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضاه الله، ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله، ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله عز وجل».

ورواه الحاكم في «المستدرك»[٨١] بلفظ:

«من سعادة ابن آدم استخارته إلى الله، ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله» وقال الحاكم:

«هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

---

٧٨ - كتاب القدر، باب ما جاء في الرضا بالقضاء (٤/٤٥٥).
٧٩ - (١/١٦٨).
٨٠ - المصدر السابق.
٨١ - (١/٥١٨).

قلت: بل في إسناد الحاكم وكذا أحمد في الموضعين محمد ابن أبي حميد وهو ضعيف[٨٢].

ورواه البزار[٨٣] ولفظه:

«من سعادة المرء استخارة ربه، ورضاه بما قضى، ومن شقاوة المرء تركه الاستخارة، وسخطه بعد القضاء». وفي إسناده أيضا محمد بن أبي حميد.

ورواه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب الثواب بنحو البزار[٨٤].

ورواه أبو يعلى في مسنده[٨٥] بلفظ:

«إن من سعادة المرء استخارته لربه، ورضاه بما قضى، وإن شقاوة العبد تركه الاستخارة، وسخطه بما قضى».

وفي إسناد أبي يعلى عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن عبيد الله وهو ضعيف[٨٦].

---

٨٢ - كما سبق عن الترمذي وانظر «تقريب التهذيب» (١٥٦/٢) وقد أورد له الذهبي هذا الحديث في «ميزان الاعتدال» (٥٣١/٣) وقال: ضعفوه.

٨٣ - (٣٩٥/١) من «كشف الأستار» وقال الهيثمي: «رواه الترمذي وليس فيه ذكر الاستخارة» قلت: بل هي فيه كما مضى. وانظر «مجمع الزوائد» (٢٧٩/٢-٢٨٠).

٨٤ - انظر «تحفة الذاكرين» (ص ١٦٩).

٨٥ - (٦٠/٢).

٨٦ - تقريب التهذيب (٥٧٤/١).

وكما رواه البزار[٨٧] أيضاً من طريق عبد الرحمٰن هذا وقال عنه البزار: «عبد الرحمٰن لين الحديث».

قلت: وفي أسانيدهم ما ذكرنا إلا عن أبي الشيخ الأصفهاني فالله أعلم به. وقد حَسَّنَ الحافظ ابن حجر إسناد أحمد في الفتح[٨٨]، لكن في إسناد أحمد ما سبق فمثله لا يحسن إسناده. وقد أورد الحديث الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع الصغير»[٨٩].

٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد».

رواه الطبراني في المعجمين الصغير والأوسط»[٩٠]

وقال:

«لم يروه عن الحسن إلا عبدالقدوس تفرد به ولده عنه».

قلت: عبد القدوس بن حبيب أجمعوا على تركه كما قال الفلاس وقال عبدالرزاق: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله

---

٨٧ - (٣٥٩/١) من «كشف الأستار».
٨٨ - (١٨٤/١١).
٨٩ - (حديث ٥٣٠٦) وأحال إلى السلسلة الضعيفة رقم (١٨٠٠).
٩٠ - «مجمع البحرين» (ق ٩٧/ب).

كذاب إلا لعبد القدوس[٩١] ولذا قال الحافظ ابن حجر: «إسناده واه جداً»[٩٢].

٣ - عن أبي بكر رضي الله عنه: كان إذا أراد أمراً قال:

«اللهم خِرْ لي واخْتَرْ لي».

رواه الترمذي في الدعوات[٩٣] وابن السني في «عمل اليوم والليلة»[٩٤] كلاهما من رواية زنفل بن عبدالله عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر رضي الله عنهما به.

قلت: زَنْفَل - بوزن جعفر - ضعيف كما في «التقريب»[٩٥] وقد ذكره الذهبي في «الميزان»[٩٦] وساق له هذا الحديث، ولذا فقد ضعفه الحافظ في الفتح[٩٧]، وقبله الترمذي[٩٨].

---

٩١ - ميزان الاعتدال (٦٤٣/٢).

٩٢ - فتح الباري (١٨٤/١١).

٩٣ - (٥٣٥/٥) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زنفل وهو ضعيف عند أهل الحديث ويقال له زنفل العرفي وكان سكن عرفات وتفرد بهذا الحديث ولا يتابع عليه.

٩٤ - (حديث ٦٠٢).

٩٥ - (٢٦٣/١).

٩٦ - (٨٢/٢).

٩٧ - (١٨٤/١١).

٩٨ - انظر التعليق رقم (٩٣).

وخلاصة ما تقدم أنه ليس في الأحاديث السابقة ذكر لصلاة الاستخارة إلا ما سبق من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه[99] إذ فيه «اكْتُم الخطبة وتوضأ فأحسن الوضوء ثم صَلِّ ما كتب الله لك» الحديث ومع كونه ضعيفاً كما بينا فالتقيد لم يرد إلا من طريق جابر برواية عبد الرحمٰن بن أبي الموال وهٰذا لا يقدح فيه كما سبق. نعم جاء عن حذيفة أن النبي ﷺ كان إذا حزبه أمرٌ صَلَّى[100] ولم يذكر دعاءً ولا عدد ركعات في هذا فانفراد عبد الرحمٰن إذن لا يقدح على أي حال في صحة الحديث وثبوته.

وبهٰذا يُعْلَم ما في قول الحافظ ابن عدي السابق: «وقد روى حديث الاستخارة غير واحد من أصحاب النبي ﷺ كما رواه ابن أبي الموال» والله الموفق والهادي للصواب.

---

٩٩ - حكاه الحافظ في «الفتح» (١١/١٨٤).

١٠٠- رواه أحمد (٥/٣٩٨) وأبو داود (حديث ١٣١٩) وحسنه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٤٥٧٩).

شَـــرْحُ الحَـــدِيث

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه

جابر بن عبد الله هو جابر بن عبد الله بن حَرَام (بمهملة وراء) الأَنصاري، ثم السَّلَمي (بفتحتين) صحابي، ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة، وهو أحد المكثرين عن النبي ﷺ في الرواية، وكان ممن شهد العقبة، ومات بالمدينة بعد السبعين وهو ابن أربع وتسعين سنة، وقد روى له أصحاب الكتب الستة[١٠١].

قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمنا الاستخارة في الأمور كلها:

أي كان النبي ﷺ يعلم أصحابه صلاة الاستخارة ودعاءها بطلب الخيرة في أمرهم. و«في الأمور كلها» عام أريد به الخصوص كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

١٠١- انظر «الإصابة في تمييز الصحابة» (٢١٣/١) و«تقريب التهذيب» (١٢٢/١).

كما يعلمنا السورة من القرآن:

في تشبيه تعليم صلاة الاستخارة بالسورة من القرآن احتمالات منها[١٠٢]:

أن القرآن لا يُقرأ إلا بجمع القلب عليه كما قال عليه الصلاة والسلام: «اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفت فقوموا عنه»[١٠٣]. وقال ابن أبي جمرة:

«احتمل أن يكون الشبه من جهة حفظ حروفه وترتيبها ولا يبدل منها شيء بشيء كما هو القرآن يقرأ بالفاء والواو لأن العلماء لم يختلفوا أن القرآن لا ينقل ولا يتلى إلا على وضعه بالفاء والواو واختلفوا في نقل الحديث فقيل هو مثل القرآن وقيل يجوز أن ينقل بالمعنى إذا فهم فيكون مراده عليه السلام بهذا الحديث أن حكمه حكم القرآن لا يغير عن وضعه واحتمل أن يكون أراد منع الزيادة على تلك الألفاظ والنقص منها. واحتمل أن يكون الشبه في عدم الفرضية لأن السورة ما عدا أم القرآن تعليمها من طريق المندوب لأن ما في القرآن فرض تعلمه إلا أم القرآن عند من يرى أنها فرض في الصلاة وأم القرآن وإن كان يطلق عليها

١٠٢- بهجة النفوس (٨٧/٢).

١٠٣- رواه البخاري (١٠١/٩ فتح الباري) وفي غير ما موضع ورواه مسلم (حديث رقم ٢٦٦٧).

بمقتضى اللغة سورة من القرآن فقد غلب عليها اسمها المختص بها حتى أنه إذا أراد أحد أن ينص عليها ولا يسميها بهذا الاسم لا يفهم عنه وهي قد غلب عليها هذا الاسم ونحوه من الأسماء التي غلب عليها أيضاً كما غلب اسم الثريا عليها وإن كانت من جملة النجوم. واحتمل أن يكون الشبه من طريق الاهتمام بها والتحقيق ببركتها والاحترام لها. واحتمل أن يكون الشبه من كونها بوحي من الله تعالى كما أن السورة من الله ليس من عنده عليه السلام. واحتمل أن يكون الشبه في التدريس لها والمحافظة عليها والمعاهدة لذلك بما أخبر عليه السلام عن حامل القرآن أنه مثل صاحب الإبل المعلقة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت واحتمل مجموع ما وجهناه وأكثر »(١٠٤).

وقيل: وجه التشبيه عموم الحاجة في الأمور كلها إلى الاستخارة كعموم الحاجة إلى القراءة في التشهد. ويحتمل أن يكون المراد ما وقع في حديث ابن مسعود رضي الله عنه - في التشهد «علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه» وفي رواية «أخذت التشهد من في رسول الله ﷺ كلمة كلمة». وفي حديث سلمان نحوه وقال: حرفاً حرفاً*.

١٠٤- بهجة النفوس (٨٧/٢).

★ انظر «فتح الباري» (١٨٤/١١) وعزا حديث ابن مسعود للبخاري والرواية الأخرى للطحاوي وحديث سلمان للطبراني.

يقول لنا: إذا همَّ أحدكم بالأمر:

ذكر ابن أبي جمرة أن الخواطر ستة: فأولها الهمة ثم اللمة ثم الخطرة وهذه الثلاثة عندهم غير مأخوذ بها، ثم نية ثم إرادة ثم عزيمة وهذه الثلاثة عندهم مأخوذ بها، وبعضها أشد من بعض فيكون فائدة ترجيح الهمة أن يكون الحديث على بابه لأنه أول ما يخطر له الخاطر وليس له فيه تلك الرغبة القوية فيستخير عند ذلك فيبين له بعد الاستخارة بتوفيق الله الأرجح وإنما قلنا ذلك لأنه إذا تمكن الأمر عنده صار له فيه نية وإرادة فقد حصل له إليه ميل وحب» ثم قال: «ووجه آخر لأن فيه إظهاراً لحقيقة العبودية فأول شيء يرد عليه في ذلك لجوؤه بسببه إلى مولاه فلحرمة هٰذا المقام يلطف به لأنه عند أهل العلامات أعلى المقامات. واحتمل أن تكون الهمة بمعنى النية ويكون وجه الفقه أن النفس لا تخلو من خطرات وأكثرها لا تثبت ولا يعمل عليها فلا يستخير إلا على شيء ينوي ويعزم عليه لئلا يستخير في أمر لا يعبأ به فيكون فيه سوء أدب وعلى هٰذا التعليل يرجح الثاني الأول ويكون فيه معنى مَا مِن»**.

والأمر في قوله: «إذا همَّ أحدكم بالأمر»: أي من أمور الدنيا أو الآخرة ولا يدري عاقبته أو لا يعرفها مثل السفر

** بهجة النفوس (٢/٨٨).

والعمارة والزواج ونحوها لا كالأكل والشرب المعتاد[١٠٥].

فليركع ركعتين من غير الفريضة:

أي فليصل ركعتين من غير الصلوات المفروضة المعروفة. «والحكمة في أن هٰذا الدعاء كان له صلاة أنه لما كان هٰذا الدعاء من أكبر الأشياء إذ أنه عليه السلام أراد به الجمع بين صلاح الدين والدنيا والآخرة. فطالبُ هذه الحاجة يحتاج إلى قرع باب الملك بأدب وحال يناسب ما يطلب، ولا شيء أرفع مما يقرع به باب المولى من الصلاة لما فيها من الجمع بين التعظيم لله سبحانه والثناء عليه والافتقار إليه حالاً ومقالاً وذكره عز وجل وتلاوة كتابه الذي به مفاتح الخير من الشفاء والهدى والرحمة وغير ذلك مما هو فيه منصوص»[١٠٦].

ثم ليقل وفي رواية «يقول»:

أي بعد صلاة الركعتين.

اللهم إني أستخيرك بعلمك:

أي يا الله إني أسألك الخير في أمري بعلمك المحيط بكل شيء ولأنك الأعلم...

١٠٥- انظر «بذل المجهود» (٣٩٥/٧).

١٠٦- بهجة النفوس (٨٨/٢).

والباء في قوله: «بعلمك» يحتمل أن تكون للاستعانة، ويحتمل أن تكون للاستعطاف كما في قوله تعالى: ﴿ربِّ بما أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ [القصص: ١٧] ويحتمل أن تكون للتعليل كما سبق[١٠٧]. وعلى أي حال هي سؤال الله بصفة من صفاته ألا وهي العلم.

واستقدرك بقدرتك:

أي أطلب منك أن تقدرني عليه. وفي رواية لبعض نسخ النسائي[١٠٨] «وأستعينك بقدرتك» أي أطلب منك العون على ذلك - إن كان خيراً - متوسلاً بقدرتك.

وأسألك من فضلك العظيم:

أي أسألك من فضلك، لأنك المتفضل، وكل عطائك فضلٌ منك ومِنَّة.

فإنَك تقدر ولا أَقدر:

أي أنك - تباركت وتعاليت - الذي لك القدرة الكاملة على كل شيء ولا قدرة لي ولا لأحد دون إرادتك وقدرتك.

١٠٧- انظر «شرح البخاري» للكرماني (٢١٠/٦).

١٠٨- ورواية غالب النسخ موافقة لما عند غير النسائي. وانظر «زهر الربى» (٨٠/٦ سنن النسائي) و«التعليقات السلفية على سنن النسائي» (٦٧/٢ -٦٨).

وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب:

أي أنك العليم علام الغيوب لا يعزب عن علمك شيء في الأرض ولا في السماء، وتعلم الخير لي في تحقيق أمري وتركه إذ أنا لا أعلم ذلك.

اللهم إن كنت تعلم أن هٰذا الأمر (ثم يسميه بعينه كما في رواية):

أي: يا الله، وأعاد النداء لما فيه من الرغبة إلى الله عز وجل، إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويسميه).

وقوله: (إن كنت تعلم) ليس للشك في علم الله تعالى، وإنما يرجع إلى عدم علم العبد بمتعلق علمه سبحانه وتعالى، إذ يستحيل أن يكون خيراً ولا يعلمه العليم الخبير[١٠٩].

خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري:

أي في ديني وعيشي في هذه الدار والدار الآخرة، وقدم الدين لأنه الأهم في جميع الأمور، فإنه إذا سلم الدين فالخير حاصل وإذا اختل الدين فلا خير بعده[١١٠].

أو قال: «عاجل أمري وآجله»:

أي الأمور الدنيوية والأخروية عاجلها وآجلها.

و (أو) هنا والآتية بعد في الحديث شك في أنَّ النبيﷺ

١٠٩- انظر «حاشية السندي على النسائي» (٦/٨٠).

١١٠- انظر بهجة النفوس (٢/٨٩).

قال: «عاقبة أمري» أو قال: «عاجل أمري وآجله» ويحتمل أن يكون الشك في أنه ﷺ قال: «في ديني ومعاشي وعاقبة أمري» وقال بدل الألفاظ الثلاثة «أمري» وأجمله، ولفظ (في) المعاد في قوله في عاجل أمري، ربما يؤكد هذا «وعاجل الأمر[١١١]». وقال الجزري: (أو) في الموضعين للتخيير أي أنك مخير إن شئت قلت: «عاجل أمري وآجله» أو قلت: «معاشي وعاقبة أمري»[١١٢].

وخلاصة الأمر أن (أو) شك من الراوي والمعنى واحد وإنما كان هذا فيه التحري في النقل والصدق من الرواة[١١٣]، ولعلَّ الجمع بين ألفاظ الروايات أَولى إحتياطاً[١١٤]. نعم جاء في ابن حبان الدعاء من غير شك، لكن ليس فيه ذكر الصلاة كما سبق بيانه.

فاقدره لي ويسره لي:

أي اجعله مقدراً لي أو قدِّره وقيل معناه يسره لي أي: أدخله تحت قدرتي[١١٥].

١١١- انظر «بذل المجهود» (٣٩٧/٧-٣٩٨).

١١٢- المصدر السابق (٣٩٧/٧ - ٣٩٨).

١١٣- انظر «االفتح الرباني» (٤٨/٥). وذكر الحافظ في «الفتح» (١٨٦/١١) أن «أو» شك من الراوي ولم تختلف الطرق في ذلك.

١١٤- انظر «تاج العروس» (٤٦٨/١٣) و«فيض الباري» (٢٤٧/٢).

١١٥- انظر «شرح البخاري» للكرماني (٢١٠/٦).

ثم بارك لي فيه:

أي أدمه وضاعفه.

وإن كنت تعلم أن هذا الأمر... الخ:

هو كما سبق بيانه قبل قليل.

فاصرفه عني:

أي اصرف خاطري وبالي عنه، ولا يكون سبب اشتغال البال والقلق.

واصرفني عنه:

أي باعد بيني وبينه بعدم إعطائك القدرة لي عليه بالتعويق والتعسير.

واقدر لي الخير حيث كان:

أي يسره لي وهيِّئه وقدِّره.

ثم رضِّني به (وفي رواية: أرضني به):

أي اجعلني راضياً بوجوده إن وجد، وبعدمه إن عدم. والرضاء بسكون النفس إلى القدر والقضاء[١١٦].

١١٦- عارضة الأحوذي شرح جامع الترمذي (٢/٢٦٥).

ويؤكد هذا رواية النسائي: «واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني بقضائك»[117].

117- الفتوحات الربانية (٣/٣٤٤).

فوائد في الاستخارة

١ - ذكر بعضهم أن من استخار في شيء فقضي له فيه قضاء ولم يرض فإنه عندهم من الكبائر التي يجب منها التوبة والإقلاع لأنه من سوء الأدب وقالوا ليس يخفى لأنه لما رجع هذا العبد المسكين إلى هذا المولى الجليل ورغب منه أن ينظر له بنظره فكيف لا يرضى؟ فهذه صفة تشبه النفاق بل هو النفاق نفسه لأنه أظهر الفقر والافتقار والتسليم ثم أبطن ذلك فأين هذا الحال من قوله وأستخيرك بعلمك »[١١٨]. ثم قال: « فقد ورد في الحديث[١١٩] على معناه أنه عز وجل يقول: «ما غضبت غضباً أشد من غضبي على من استخارني في أمره فقضيت له فيه قضاء ثم كرهه »[١٢٠].

٢ - وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة فيما سمعه منه ابن القيم:

«إذا لم تجد حلاوة في قلبك وانشراحا فاتّهمه فإن الرب

١١٨- بهجة النفوس (٢/٩٠).

١١٩- الحديث.

١٢٠- بهجة النفوس (٢/٩٠).

تعالى شكور، يعني أن لا بد أن يثبت العامل على عمله في الدنيا من حلاوة يجدها في قلبه وقوة وانشراح، وقرة عين، فحيث لم يجد ذلك فعمله مدخول. والقصد أن السرور بالله قربة وقرة العين به تبعث على الإزدياد من طاعته وتحث على الجد في السير إليه »[١٢١].

٣ - وقال بعض الحكماء[١٢٢]:

من أعطى أربعاً لم يمنع أربعاً:

١ - من أعطى الشكر لم يمنع المزيد.

٢ - ومن أعطى التوبة لم يمنع من القبول.

٣ - ومن أعطى الاستخارة لم يمنع الخيرة.

٤ - ومن أعطى المشورة لم يمنع من الصواب.

١٢١- مدارج السالكين (٦٨/٢).

١٢٢- انظر «إحياء علوم الدين» (٢١٣/١).

مِن فَوائد الحَديث

١ - أهمية استخارة المرء لربه تبارك وتعالى.

٢ - الاعتناء البالغ بصلاة الاستخارة ودعائها إذ جعلها الرسول ﷺ تَالِيَيْنِ للفريضة والقرآن.

٣ - إثبات صفة العلم لله عز وجل.

٤ - إثبات صفة القدرة لله تبارك وتعالى.

٥ - إثبات علم الغيب لله عز وجل وأنه علّام الغيوب.

٦ - إثبات أن صلاة التطوع (الليل والنهار كما جعلها البخاري)[١٢٣] مثنى مثنى.

٧ - فضيلة التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العليا.

٨ - سكون النفس بقضاء الله وقدره.

٩ - شفقة النبي ﷺ على أمته، وتعليمهم جميع ما ينفع في الدنيا والآخرة.

١٢٣- (انظر فتح الباري ٣/٤٨).

١٠ - الخير والشر من خلق الله تبارك وتعالى لأن العبد لو كان يقدر على اختراعه لم يحتج إلى صرفه عنه[١٢٤].

١١ - الاحتياط والتثبت في الرواية في حديث رسول الله ﷺ من رواة الأحاديث.

١٢ - عطاء الرب سبحانه وتعالى فضلٌ ومِنَّة.

١٣ - عدم احتقار الأمر الصغير إذ رُبَّما كان عظيماً.

١٢٤- المصدر السابق (١١/١٦).

الحكمة من صلاة الاستخارة

قال ابن القيم رحمه الله تعالى:

عوّض رسول الله ﷺ أمته بهذا الدعاء عمَّا كان عليه أهل الجاهلية من زجر الطير والاستقسام بالأزلام، الذي نظيره هذه القرعة، التي كان يفعلها إخوان المشركين، يطلبون بها علم ما قسم لهم في الغيب، ولهذا سمي ذلك استقسام، وهو استفعال من القَسْم، والسين فيه للطلب، وعَوَّضهم بهذا الدعاء، الذي هو توحيد وافتقار، وعبودية وتوكل، وسؤال لمن بيده الخير كله، الذي لا يأتي بالحسنات إلا هو، ولا يصرف السيئات إلا هو، الذي إذا فتح لعبده رحمة لم يستطع أحد حبسها عنه، وإذا أمسكها لم يستطع أحد إرسالها إليه، من التَّطَيُّر والتنجيم، واختيار الطالع ونحوه، فهذا الدعاء هو الطالع الميمون السعيد، طالع أهل السعادة والتوفيق، الذين سبقت لهم من الله الحسنى، لا طالع أهل الشرك والشقاء والخذلان، الذين يجعلون مع الله إلٰهاً آخر، فسوف يعلمون. فتضمن هٰذا الدعاء الإقرار بوجوده سبحانه، والإقرار بصفات كماله، من كمال العلم والقدرة والإرادة، والإقرار

بربوبيته، وتفويض الأمر إليه، والاستعانة به، والتوكل عليه، والخروج من عهدة نفسه، والتبري من الحول والقوة إلا به، واعتراف العبد بعجزه عن علمه بمصلحة نفسه، وقدرته عليها، وإرادته لها، وأن ذلك كله بيد وليه وفاطره وإلٰهه الحق»[١٢٥].

وقال الشاه ولي الله الدهلوي رحمه الله:

«وكان أهل الجاهلية، إذا عنت لهم حاجة من سفر أو نكاح أو بيع، استقسموا بالأزلام، فنهى عنه النبي ﷺ، لأنه غير معتمد على أصل، وإنما هو محض اتفاق، ولأنه افتراء على الله، بقولهم: أمرني ربي، ونهاني ربي، فَعَوَّضهم عن ذلك بالاستخارة، فإن الإنسان إذا استحضر العلم من ربه، وطلب منه كشف مرضاة الله في ذلك الأمر، ولج قلبه بالوقوف على بابه، لم يتراخ من ذلك فيضان سر إلٰهي، وأيضاً فمن أعظم فوائدها أن يفنى الإنسان عن مراد نفسه، وتنقاد بهيمته لملكيته، ويسلم وجهه لله، فإذا فعل ذلك صار بمنزلة الملائكة في انتظارهم لإلهام الله، فإذا أُلهموا سعوا في الأمر بداعية إلٰهية لا داعية نفسية» وقال أيضا:

«وعندي أن إكثار الاستخارة في الأمور ترياق مجرب

١٢٥- زاد المعاد (٤٤٣/٢).

لتحصيل شبه الملائكة وضبط النبي ﷺ آدابها ودعاءها فشرع الركعتين... »[١٢٦].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

« وما ندم من استخار الخالق، وشاور المخلوقين، وتثبت في أمره، فقد قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. وقال قتادة: ما تشاور قوم يبتغون وجه الله إلا هُدُوا لأرشد أمرهم »[١٢٧].

---

١٢٦ حجة الله البالغة (٢/٤٥٣ - ٤٥٤).

١٢٧- الكلم الطيب. لابن تيمية (ص ٧١).

بِمَ تكون الاستخارة؟

إن قوله ﷺ: «إذا هَمَّ أحدكم بالأمر» عام يشمل المباح وما يكون عبادة، لكن العام هنا أريد به الخصوص، لأن الواجبات مطلوبة، فمن أدَّاها فله أجره، ومن تركها عوقب على ذلك. وكما أن المحرمات ممنوع فعلها، والعذاب معلق على فعلها، فلذا لا يستخار في فعل واجب، أو ترك محرم، إلا إذا كان الواجب موسعاً وقته، غير معين، فالاستخارة تكون في تعيين وقته، ولا يتصور ترك الواجب، إذ العبادة كلها خير.

وتكون الاستخارة في المباح، مثل أن يريد شخص أن يعمل أحد مباحين، ولا يعرف أيها خير له، أو مندوبات لا يعرف أيها خير له. وأما نوع المكروه فيكره أن يستخار فيه.

كما يتناول عمومُ الحديثِ العظيمَ من الأمور والحقير، لأنه رُبَّ حقيرٍ يترتب عليه أمر عظيم[١٢٨].

١٢٨- فتح الباري (١١/١٨٥).

حكمها:

صلاة الاستخارة مشروعة بلا خلاف[129].

وقال الإمام النووي رحمه الله:

«وتستحب الاستخارة بالصلاة والدعاء المذكور، وتكون الصلاة ركعتين من النافلة»[130].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «يؤخذ من قوله ﷺ «من غير الفريضة» أن الأمر بصلاة ركعتي الاستخارة ليس على الوجوب»[131].

وقال الحافظ العراقي رحمه الله:

«ولم أجد من قال بوجوب الاستخارة، مستدلاً بتشبيه ذلك بتعلم السورة من القرآن، كما استدل بعضهم على وجوب التشهد في الصلاة، يقول ابن مسعود: «كان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن» فإن قال قائل: إنَّما دلَّ على وجوب التشهد الأخير في قوله: «فليقل التحيات لله» الحديث.

١٢٩- تحفة الذاكرين (ص ١٥٧).

١٣٠- الأذكار (ص ١١٠) وانظر «فتح الباري» (١٨٥/١١).

١٣١- فتح الباري (١٨٥/١١) وانظر «السندي على النسائي» (٨٠/٦) و«الكوكب الدري» (٢٥١/١) و«بهجة النفوس» (٨٧/٢) والأذكار (ص - ١١٠).

قلنا: وهٰذا انضم فيه الأمر بقوله: «فليركع ركعتين ثم ليقل»

فإن قال: الأمر في هٰذا تعلق بالشرط وهو قوله: «إذا هَمَّ أحدكم بالأمر».

قلنا: إنما يؤمر به عند إرادة ذلك مطلقاً كما قال في التشهد «إذا صلى أحدكم فليقل التحيات» نعم قد يفرق بين التشهد والاستخارة وإن اشتركا في كونه كان يُعَلِّمُ ذلك لأصحابه كما يعلمهم السورة من القرآن أن التشهد جزء من الصلاة المفروضة فيؤخذ الواجب من قوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أُصلي» ثم قال:

«وأما الاستخارة فتدل على عدم وجوبها الأحاديث الصحيحة الدالة على انحصار فرض الصلاة في الخمس من قوله: «هل عَلَيَّ غيرها» قال: «لا» الحديث. وغير ذلك والله أعلم»[١٣٢].

قلت: الأمر في حديث الاستخارة يدل على الوجوب كما هو مقرر في الأصول إلا لقرينة صارفة لكن لم نر من قال بالوجوب من أهل العلم ولا يعارض هٰذا حديث انحصار الصلوات المفروضة في خمس صلوات، لأن صلاة الاستخارة من ذوات الأسباب، وليست مما يتكرر يومياً غالباً والله تعالى أعلم.

١٣٢- شرح الترمذي (ق ٣٣٥/ب).

هل تحصل صلاة الاستخارة بركعتين من السنن الرواتب وتحية المسجد وغيرها من النوافل؟

قال النووي رحمه الله: «الظاهر أنها تحصل»[١٣٣].

وتعقبه الحافظ العراقي بقوله: «هكذا أطلق حصولها من غير تقييد بكونه ينوي بتلك الركعتين الاستخارة بعدها أم لا، وفيه نظر لأنه ﷺ إنما أمره بذلك بعد حصول الهمِّ بالأمر، فإذا صلى راتبة، أو تحية مسجد، ثم همَّ بأمر بعد الصلاة، أو أثناء الصلاة، فالظاهر أنه لا يحصل بذلك الإتيان بالصلاة المسنونة عند الاستخارة، نعم إن كان هَمُّهُ بالأمر قبل الشروع في السُّنَّة الراتبة أو تحية المسجد فالظاهر حصول ذلك. وقد يقال: إن لم يَنْوِ بالركعتين الاستخارة بعدها لم تحصل سُنَّتُهَا بذلك. فإن نواهما معاً التحية والاستخارة حصلتا، لأن التحية تحصل بشغل النقطة، ولو بفريضة، وإن نوى بالراتبة سنة الصلاة وسنة الاستخارة، فيحتمل حصولهما، ويحتمل لا يحصل للتشريك، ويحتمل أن يحصل له ما نوى الحامل عليه في الإتيان بتلك من سنة الصلاة أو الاستخارة»[١٣٤].

١٣٣- الأذكار (ص ١١٠).

١٣٤- شرح الترمذي (ق ٣٣٥/ب).

وقال الحافظ ابن حجر: قوله: «من غير الفريضة» يحتمل أن يريد بالفريضة عينها وما يتعلق بها فيحترز عن الراتبة كركعتي الفجر مثلاً...»[١٣٥].

قلت: إن قلنا بوجوب صلاة الاستخارة فلا بد من نية خاصة بذلك، ولو أشركها مع تحية المسجد حصل المقصود إن شاء الله سواء قلنا بوجوب صلاة الاستخارة أم باستحبابها وعلى أي حال لا بد من نية سابقة للصلاة، ولا بأس بالجمع بينها وبين غيرها من النوافل، بنية واحدة إن شاء الله والله أعلم.

هل لصلاة الاستخارة وقت خاص؟

لم يُعَيِّن رسول الله ﷺ وقتاً للاستخارة، فذهب جمع إلى جوازها في جميع الأوقات، والأكثرون على أنها في غير أوقات الكراهة[١٣٦].

قلت: لكن صلاة الاستخارة من ذوات الأسباب كتحية المسجد فتُصَلَّى حتى في أوقات الكراهة، ولو اختار المُستخير وقتاً غير وقت الكراهة إن كان معه سعة فهو خير وأولى والله أعلم.

١٣٥- فتح الباري (١١/١٨٥).
١٣٦- أنظر «بذل المجهود» (٧/٣٩٦).

ما عدد ركعاتها؟

تقدم في الحديث الصحيح من حديث جابر رضي الله عنه: «فليركع ركعتين» فهٰذا نص صريح في بيان عدد ركعات صلاة الاستخارة وأما ما جاء في حديث أبي أيوب الأنصاري «صلِّ ما كتب الله لك» من غير تقييد بعدد، فهو حديث ضعيف كما سبق[١٣٧] ولو صحَّ فهو مطلق يقيده حديث جابر «فليركع ركعتين»[١٣٨].

القراءة في صلاة الاستخارة:

قال النووي رحمه الله: «يقرأ في الأولى بعد الفاتحة بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ وفي الثانية بـ ﴿قل هو الله أحد﴾[١٣٩].

وتعقبه العراقي بقوله:

«ولم أجد في شيء من طرق أحاديث الاستخارة تعيين ما يقرأ فيها ولكنه مناسب لأنها سورتا الإخلاص فيناسب الإتيان بها في صلاةٍ المراد منها إخلاص الرغبة وصدق التفويض، وإظهار [العجز][١٤٠] بالتبري من العلم والقدرة

١٣٧- (ص١٩).

١٣٨- الأذكار للنووي (ص ١١٠).

١٣٩- المصدر السابق (ص ١١٠) وقد قاله أيضاً قبله الغزالي في الإحياء (٢١٣/١).

١٤٠- غير واضحة في الأصل.

والحول والقوة والله أعلم. وإن قرأ بعد الفاتحة ما يناسب الاستخارة فحسن كقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الخِيَرَةُ﴾ الآية [القصص: ٦٨] وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللهُ وَرَسُولُه أَمراً أن يَكونَ لهم الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٦] »[١٤١].

قلت: لَـمَّا لم يَرِد شيء في طرق الحديث يُعَيِّن القراءة في ركعتي الاستخارة، فلا استحسان حينئذ لشيء دون شيء لأنه لا يصح ذلك إلا بنص صحيح ثابت إذ الأصل في العبادة أنها توقيفية، فلذا يقرأ المستخير ما يُيَسِّره الله له سبحانه وتعالى من القرآن الكريم دون التزام بشيء مُعَيَّن إذ لو كان ما ذكروه مستحباً لَنُقِلَ إلينا والله أعلم.

متى يُـدعى بدعاء الاستخارة؟

إن قول الرسول ﷺ: «ثم ليقل» في الحديث. «إذا هَـمَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم..» ظاهر في أن الدعاء يكون بعد الفراغ من الصلاة[١٤٢] إذ أن «ثُـمَّ» هنا دالة على انتقال الفاعل من حال الصلاة عند تمامها إلى حال الدعاء لأنها تدل على المهلة »[١٤٣].

١٤١- شرح الترمذي (ق ٣٣٥/ب) وانظر «فتح الباري» (١٨٥/١١).
١٤٢- حكاه الحافظ في «الفتح» (٣٧٦/١٣).
١٤٣- بهجة النفوس (٨٨/٢).

وقيل يحتمل أن يكون الترتيب في قول الرسول ﷺ « ثم » بالنسبة لأذكار الصلاة ودعائها فيقوله بعد الفراغ وقبل السلام[١٤٤] لأن موطن الدعاء في الصلاة السجود أو التشهد[١٤٥] والظاهر من الحديث أن الدعاء إنما هو عقب الصلاة وبعد الفراغ منها للترتيب كما سبق، وكما أن تأخير الدعاء بعد الصلاة ما لم يُطِل الفصل بكلام آخر يسير لا يضر لأنه أتى بـ « ثم » المقتضية للتراخي »[١٤٦].

هل يقع دعاء الاستخارة بعد صلاة الفريضة؟

لا تحصل سنة الاستخارة بوقوع الدعاء بعد الفريضة لقوله ﷺ: « من غير الفريضة » وهذا تقييد في النص[١٤٧] فيجب المصير إليه:

هل يجزئ مَن عرض له أمر أثناء الصلاة أو بعدها أن يدعو بالاستخارة بعد الصلاة؟

يبعد الإجزاء لمن عرض له الطلب بعد فراغ الصلاة أو خلالها لأن ظاهر قوله ﷺ: « إذا هَمَّ أحدكم بالأمر فليركع.. » ظاهر في أن تقع الصلاة والدعاء بعد وجود إرادة الأمر[١٤٨]، وأما الدعاء العام فبابه مفتوح.

١٤٤- فتح الباري (٣٧٦/١٣).

١٤٥- المصدر السابق (١٨٦/١١).

١٤٦- انظر « شرح الترمذي » (ق ٣٣٥/ب).

١٤٧ - المصدر السابق (ق ٣٣٥/ب).

١٤٨- انظر « فتح الباري » (١٨٥/١١).

هل يتقدَّم دعاء الاستخارة شيء؟

قال النووي: «يستحب افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ»[١٤٩].

قلت: لم أر في صلاة الاستخارة ودعائها لما ذكره النووي - رحمه الله- دليلاً للاستحباب بله المشروعية بل إن قول الصحابي في الحديث: «كان يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن» دليل على أهمية الأمر والاعتناء البالغ من رسول الله ﷺ بالصلاة ودعائها كالعناية بالقرآن الكريم[١٥٠] وفي هٰذا البيان دليل أنه لو كان يستحب ما ذكره النووي- رحمه الله- لنقل إلينا ولهٰذا نتقيد في صلاة الاستخارة بما ثبت عن الرسول من الدعاء المخصوص ولا نتعداه والله أعلم.

هل تُكَرَّر صلاة الاستخارة؟

قال صاحب «بذل المجهود»[١٥١]: وينبغي أن يكررها سبعاً لما روى ابن السني عن أنس: «يا أنس إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك فإن الخير فيه».

١٤٩- الأذكار (ص ١١١).

١٥٠- انظر «فتح الباري» (١١/١٨٥).

١٥١- بذل المجهود (٧/٣٩٦) وكذا قال العيني قبله في «عمدة القاري» (٨/٢٢٥).

قلت: حديث أنس رضي الله عنه رواه ابن السني (حديث ٦٠٣) وقال فيه النووي[١٥٢]: إسناده غريب فيه من لا أعرفهم[١٥٣]، وقال العراقي: الحديث ساقط لا حجة فيه[١٥٤]، وعلة الحديث هو إبراهيم بن البراء[١٥٥] قال فيه ابن حبان: كان يدور بالشام ويحدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات وعن الضعفاء والمجاهيل بالأشياء المناكير لا يجوز ذكره إلا على سبيل القدح فيه[١٥٦].

أقول: الصحيح الثابت عدم ذكر تكرار الصلاة فتصلي مرة واحدة والله أعلم.

وأما استدلال من استدل بتكرار الصلاة بأن الرسول ﷺ «كان إذا دعا دعا ثلاثاً»[١٥٧] فهو قياس مع الفارق لأن

١٥٢- الأذكار للنووي (ص ١١١) و«شرح العراقي» (ق ٣٣٥/ب).

١٥٣- قال العراقي: كلهم معروفون ولكن بعضهم معروف بالضعف الشديد وهو إبراهيم بن البراء.

١٥٤- شرح الترمذي (ق ٣٣٥/ب).

١٥٥- وقع في المطبوع من «عمل اليوم والليلة»: إبراهيم بن العلاء عن النضر بن أنس بن مالك ثنا أبي عن أبيه عن جده. وصوابه: إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك ثنا أبي عن أبيه عن جده لأن البراء هو ابن النضر بن أنس بن مالك وانظر «شرح العراقي» (ق ٣٣٥/ب).

١٥٦- المجروحين (١١٧/١) وقال العقيلي: (٤٥/١) في «الضعفاء» «يحدث عن الثقات بالبواطيل» وانظر «ميزان الاعتدال» (٢١/١).

١٥٧- مسلم (حديث ١٧٩٤) كتاب الجهاد، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين.

دعاء الاستخارة دعاء مخصوص عقب صلاة خاصة به حَدَّدَ ذلك الرسول ﷺ ففارق بذلك دعاؤها غيره والله أعلم.

ماذا يفعل بعد الاستخارة؟

قال النووي: «وإذا استخار مضى بعدها لما ينشرح له صدره والله أعلم»[١٥٨]. وساق حديث أنس المتقدم قريباً والذي فيه: «ثم انظر إلى الذي سبق إلى قلبك فإن الخير فيه».

وتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله:

«وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد لكن سنده واه جداً والمعتمد أنه لا يفعل ما ينشرح به صدره مما كان له هوى قوي قبل الاستخارة وإلى ذلك أشار بقوله في حديث أبي سعيد «ولا حول ولا قوة إلا بالله»[١٥٩].

وقال الشيخ كمال الدين محمد بن علي بن عبدالواحد بن الزملكاني (ت ٧٧١ هـ):

«إذا صلَّى الإنسان ركعتي الاستخارة لأمر فليفعل بعدها ما بـدا له سواء انشرحت نفسه له أم لا فإن فيه الخير وإن

١٥٨- الأذكار (ص ١١١) وقال عن حديث أنس: إسناده غريب فيه من لا أعرفهم وانظر «بذل المجهود» (٣٩٦/٧).

١٥٩- فتح الباري (١٨٩/١١) قلت وحديث أبي سعيد ضعيف كما سبق.

لم تنشرح له نفسه قال: وليس في الحديث ما يدل على اشتراط انشراح النفس»[١٦٠].

وقال الشيخ محمد بدر عالم:

«واعلم أنه قد نبه العلماء قديماً وحديثاً على أن لا يشترط في الاستخارة أن يرى المستخير رؤيا أو يكلمه متكلم أو يلقى في روعه شيء، ولكن الله تعالى يحدث في قلبه جنوحاً أو ميلاً إلى جانب ينشرح به صدره ويستقر عليه» ثم قال: «ولو كان كذلك أي جنوح القلب والانشراح لَعَلَّه فيه أن يدعو ربه بأن يصرف الله قلبه إلى الأصلح وليس فيه ذلك وإنما أن يصرف عنه السوء ويقدر له الخير حيث كان»[١٦١].

وقال الشيخ محمد عطاء الله حنيف حفظه الله -:

«وكذا ليس في شيء من طرقه ذكر النوم بعد الاستخارة واطلاع ما هو خير له في رؤياه وإنما نبهت على هذا لأن كثيراً من الناس يزعمون أن الاستخارة استخبار من الله تعالى واستطلاع منه فاخترعوا لها ضوابط لم يبينها رسول الله ﷺ ثم إذا لم يروا فيه رؤيا فيطلبون الاستخارة من غيرهم ممن يظنونه من أهل الصلاح ولعمري إن صنيعهم هذا من جنس

١٦٠- طبقات الشافعية الكبرى (٩/٢٠٦).

١٦١- البدر الساري إلى فيض الباري (٢/٢٤٧-٢٤٨).

الكهانة التي نهى عنها رسول الله ﷺ ومناف لغرض شرعية الاستخارة »[١٦٢].

إذن فالاستخارة « التوكل قبل الفعل، والرضا بعده. فمن توكل على الله قبله، ورضي بالمقضي له بعده، فقد قام بالعبودية »[١٦٣].

فالمرء قد توكل على الله العزيز وسلَّم تسليماً كاملاً بما يختاره الله له أنه هو الخير سواءٌ انشرحت له نفسه قبل ذلك أم لا. وجزم بيقين كامل أن ما قَدَّره الله له هو الخير له في الدارين عاجلاً وآجلاً وهٰذا من تمام العبودية لله.

وقال أبو صهيب عاصم بن عبد الله القريوتي:

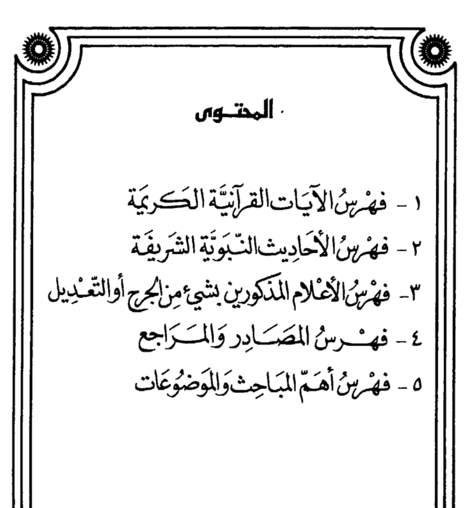
قد فرغت من تبييض هٰذا المبحث في ليلة الخميس الخامس والعشرين من ربيع الأول لعام سبع وأربعمائة وألف للهجرة في مدينة النبي ﷺ. فما كان صواباً فمن الله سبحانه وما كان خطأً فمني ومن الشيطان وأستغفر الله منه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

١٦٢- التعليقات السلفية على سنن النسائي (٦٧/٢).

١٦٣- المصدر السابق (٦٧/٢).



المحتوى

١ - فهرس الآيات القرآنيّة الكريمة

الآية **الصفحة**

٢ - فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

٣- فهرس الأعلام المذكورين بشيء من الجرح أو التعديل

الإسم **الصفحة**

٤ - فهـرسُ المَصَـادِر وَالمـَرَاجع

أولاً : المَصَـادِر المَطبُوعَة

- القرآن الكريم

• إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥ هـ)، طبع البابي الحلبي عام ١٣٥٨ هـ.

• الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، لأبي زكريا النووي (ت٦٧٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ٤، ١٣٧٥ هـ.

• الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل العسقلاني (ابن حجر) (ت٨٥٢ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، عن الطبعة الأولى بمطبعة السعادة، ١٣٢٨ هـ.

• البدر الساري إلى فيض الباري، لبدر عالم= انظر «فيض الباري».

• بذل المجهود في حل سنن أبي داود، لخليل أحمد سهارنفوري (ت١٣٤٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

• بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وعليها (شرح مختصر صحيح البخاري)، لابن أبي جمرة الأندلسي (ت٦٩٩ هـ)، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٩٧٢ م.

• تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي، نشر وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، مطبعة الحكومة.

• تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ المزي (ت٦٤٢هـ)، المكتب الإسلامي والدار القيمة، طبعة ثانية، ١٤٠٣هـ.

• تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، للشوكاني (١٢٥٠هـ)، طبع البابي الحلبي، مصر.

• التعليقات السلفية على سنن النسائي، للشيخ محمد عطاء الله حنيف، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، ط٢، ١٣٩٦هـ.

• تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ط٢، ١٣٩٥هـ.

• التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، لعبدالرحمٰن بن يحيى المعلمي (ت١٣٨٦هـ)، بتحقيق محمد ناصرالدين الألباني، نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث، بالرياض عام ١٤٠٣هـ.

• تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، دار صادر، بيروت، الطبعة الهندية، حيدرآباد الدكن.

• الثقات، لمحمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، ١٩٨٢م؛ ط١.

• جامع الترمذي (سنن الترمذي)، (ت٢٧٩هـ)، شرح وتحقيق أحمد شاكر، نشر المكتبة الإسلامية، بيروت.

• جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين العلائي (ت٧٦١هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، طبع العراق، الأولى، ١٣٩٨هـ.

• الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، دار الكتب العلمية، عن الأولى بحيدرآباد الدكن، ١٣٧١هـ.

• حاشية السندي على سنن النسائي= انظر التعليقات السلفية.

• حجة الله البالغة، لشاه ولي الله الدهلوي (ت ١١٨٠ هـ)، بتحقيق السيد سابق، دار الكتب الحديثة، مصر.

• خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للخزرجي (ت بعد ٩٢٣ هـ) نشر مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ط ٢، ١٣٩١ هـ.

• دراسات في الجرح والتعديل، للدكتور ضياء الرحمٰن الأعظمي، نشر الجامعة السلفية بنارس بالهند، ط ١، ١٤٠٣ هـ.

• الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لعبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤ هـ)، بتحقيق عبد الفتاح أبي غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية حلب.

• زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم الجوزي (ت ٧٥١ هـ)، بتحقيق شعيب وعبد القادر أرناؤوط، مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية، ط ٧، ١٤٠٥ هـ.

• زهر الربى على المجتبى، للسيوطي (ت ٩١١ هـ)=أنظر سنن النسائي.

• سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥ هـ)، بتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر دار إحياء السنة النبوية، بيروت، لبنان.

• سنن النسائي، لأحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) ط المطبعة المصرية.

• سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله القزويني (ت ٢٧٥ هـ)، بتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، ط عيسى الحلبي، مصر.

• شرح السنة، لأبي محمد البغوي (ت ٥١٦ هـ)، بتحقيق شعيب الأرناؤوط المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠ هـ.

• شرح صحيح البخاري للكرماني (ت ٧٨٦ هـ)، طبع مصر.

• صحيح البخاري، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦ هـ)، مع شرحه فتح الباري لابن حجر العسقلاني، نشر إدارة البحوث بالرياض، عن الطبعة السلفية بمصر.

• صحيح الجامع الصغير وزياداته، لمحمد ناصرالدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، ط٢ ١٣٩٩ هـ.

• صحيح مسلم، لأبي الحسين النيسابوري (ت٢٦١ هـ)، بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٣٧٥ هـ.

• ضعيف الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصرالدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت ط٢، ١٣٩٩ هـ.

• طبقات الشافعية الكبرى، لأبي نصر عبد الوهاب السبكي (ت٧٧١ هـ)، طبع الحلبي، مصر.

• عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، لابن العربي المالكي (ت٥٤٣ هـ). دار العلم للجميع، بيروت.

• عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدرالدين العيني (ت٨٥٥ هـ)، دار الفكر بيروت.

• عمل اليوم والليلة، لأحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، بتحقيق فاروق حمادة مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ، ط٢.

• عمل اليوم والليلة، لابن السني (ت٣٦٤هـ)، تحقيق عبدالقادر أحمد عطا نشر مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٣٨٩هـ.

• فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) نشر إدارات البحوث العلمية، بالرياض.

• الفتح الرباني ترتيب مُسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لأحمد الساعاتي، دار الشهاب، القاهرة.

• الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الصديقي (ت١٠٥٧هـ)، دار إحياء التراث، بيروت.

• فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور كشميري (ت١٣٥٢هـ)، دار المعرفة بيروت، لبنان.

• الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (ت٧٤٨هـ)، بمراجعة لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

• الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، دار الفكر، بيروت.

• كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمٰن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٤هـ.

• الكلم الطيب، لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، طبع المكتب الإسلامي، تحقيق محمد ناصرالدين الألباني، ط١.

• الكوكب الدري على جامع الإمام أبي عيسى الترمذي، لمحمد يحيى الكاندهلوي طبع سهارنفور، الهند.

• لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي، بيروت، عن طبعة حيدرآباد الدكن.

• المجروحين من المحدثين الضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق محمد إبراهيم زيد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.

● مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان.

● مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، ١٣٩٢هـ.

● مسند أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، المكتب الإسلامي ودار صادر، بيروت.

● مسند أبي يعلى، لأحمد بن علي الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، ط١.

● المغني في ضبط أسماء الرجال، لمحمد بن طاهر الهندي (ت٩٨٦هـ)، نشر دار الكتب الإسلامية، ججرانواله باكستان.

● موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.

● ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (ت٧٤٨هـ)، بتحقيق البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

● النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق الطناحي، نشر المكتبة الإسلامية، بيروت.

● هدي الساري (مقدمة فتح الباري)= انظر فتح الباري.

المصادر المخطوطة

- شرح جامع الترمذي، للعراقي (ت٨٠٦ هـ)، مصورة الجامعة الإسلامية.
- مجمع البحرين في زوائد المعجمين، لأبي بكر الهيثمي، مصورة الجامعة الإسلامية.
- تهذيب الكمال، للمزي (ت٧٤٢ هـ)، مصورة دار المأمون للتراث.

٥ - فهرس أهمّ المباحث والموضوعات المهمّة

الموضوع الصفحة

تم بحمد الله وتوفيقه.

التنفيذ الطباعي
قسم التعهدات الطباعية
في مطابع دار الخير
بيروت - ص.ب ١١٣/٥٦٣٠

حَديثُ الاسْتِخَارَة وَدُعَائِهَا

عن جابر رضي الله عنه قال: «كان النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنا الاستخارة في الأمورِ كُلِّها كالسورة من القرآن: إذا هَمَّ أحدُكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول:

اللهُمَّ إني أستخيرُكَ بِعِلمِكَ وأستَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وأسألُكَ من فضلِكَ العظيمِ فإنَّك تَقْدِرُ ولا أَقْدِر وَتَعْلَمُ ولا أَعْلَمُ وأنتَ عَلَّامُ الغيوب.

اللهُمَّ إن كنتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذا الأمر خيرٌ لي في دِيني ومَعَاشي وعَاقِبَة أمري - أو قال: في عاجلِ أمري وآجِله - فاقدُره لي.

وإن كنت تعلمُ أَنَّ هٰذا الأمرَ شرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبةِ أمري - أو قال في عاجِلِ أمري وآجله - فاصرِفْه عني واصرفْني عنه واقدُر لي الخيرَ حَيْثُ كان ثُمَّ رضِّني به».

ويُسَمِّي حَاجَتَهُ.

